الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة الرابعة والثلاثون

الوثائق الرسمية*

اللجنة الخامسة

الجلسة الثامنة والستون

المعقودة يوم الثلاثاء

٤ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٩

الساعة ١٠/٣٠

نيويورك

UNISTARY

JUL 22 1980

UN/SA COLLECTION

محضر موجز للجلسة الثامنة والستين

الرئيس : السيد بيرسون (بلجيكا)

رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية : السيد مسيلي

المحتويات

البند ١٠٦ من جدول الأعمال : نظام المعاشات التقاعدية للأمم المتحدة (تابع)

(أ) تقرير مجلس الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة (تابع)

(ب) تقرير الأمين العام (تابع)

البند ٩٨ من جدول الأعمال : الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٠ - ١٩٨١ (تابع)

الآثار الادارية والمالية المترتبة على مشروع القرار الثاني المقدم من اللجنة السياسية الخاصة في الوثيقة A/34/664 فيما يتعلق بالبندين ٤٨ و ٤٩ من جدول الأعمال .

./..

هذه الوثيقة قابلة للتصويب. ويجب أن تدرج التصويبات في نسخة من الوثيقة وأن ترسل موقعة من قبل أحد أعضاء الوفد المعني في غضون اسبوع واحد من تاريخ النشر الى رئيس قسم تحرير الوثائق الرسمية: Chief, Official Records Editing Section, room A-3550, 866 United Nations Plaza (Alcoa Building).

وستصدر التصويبات بعد نهاية الدورة في ملزمة منفصلة لكل لجنة على حدة.

Distr. GENERAL
A/C.5/34/SR.68
19 May 1980
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

افتتحت الجلسة في الساعة ١٠/٣٥

البند ١٠٦ من جدول الأعمال : نظام المعاشات التقاعدية للأمم المتحدة (تابع)(A/34/9 و Add.1 و A/34/30 الفصل الثالث ، A/34/721 ؛ A/C.5/34/30 ؛ A/C.5/34/L.28)

(أ) تقرير مجلس الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة (تابع)

(ب) تقرير الأمين العام (تابع)

١ - السيد دى فاك (بلجيكا) : قال ان مسألة المعاشات التقاعدية هي من التعقيد بحيث أن الهيئات الثلاث التي عالجتها قدمت توصيات متباينة الى الجمعية العامة .

٢ - وأردف قائلا ان لجنة الخدمة المدنية الدولية لاحظت أن الأجر الداخل في حساب المعاش التقاعدى قد ارتفع في بعض البلدان الى مستويات تتجاوز بكثير المستويات التي يبررها التضخم أو تقلبات سعر الصرف في البلدان المعنية . ومضى قائلا ان لجنة الخدمة المدنية الدولية قد لفتت الأنظار الى الوضع المنافي للعقل الذى يتلقى فيه أصحاب المعاش في بعض البلدان معاشات تقاعدية أكبر من مرتبات الموظفين الذين لا يزالون يعملون في المنظمة . ويتفق وفد بلده مع لجنة الخدمة المدنية الدولية في أن نظام تسوية مقر العمل ينبغي تجميده ريثما يتم الاتفاق على حل طويل الأجل ، وأن مما تجدر ملاحظته في هذا الصدد انه ، نتيجة للتعديل الذى عمل به في ١ كانون الثاني /يناير ١٩٧٩ ،يجرى حساب المعاش على أساس ١٢٥ في المائة من المرتب الاجمالي .

٣ - وتابع حديثه قائلا ان المعاشات التقاعدية المحسوبة على هذا الأساس أعلى بكثير من المعاشات التي يتقاضاها الموظفون المدنيون في الخدمة المدنية المقارنة ،بل هي في الواقع أعلى من متوسط المرتب الصافي للموظفين المدنيين المقارنين الذين يشغلون درجات مقابلة . ويتطلب مبدأ نوبلمير ،كما وصفته على نحو صحيح لجنة الخدمة المدنية الدولية في الفقرة ٣٥ من تقريرها ، ان يؤخذ بعين الاعتبار ،لغرض مقارنة الخدمة المدنية الدولية بالخدمة المدنية الوطنية المقارنة ، مجموع التعويض بما في ذلك استحقاقات المعاش التقاعدى .

٤ - واستطرد قائلا ان وفد بلده قد استرعى الانتباه مرارا في السنوات الأخيرة الى الزيادة المتصاعدة التي لا مبرر لها في الأجر الداخل في حساب المعاش التقاعدى ، وأوضح أن نظام تسوية مقر العمل قد صار مضطربا بدرجة خطيرة نتيجة للاختلال النقدى . وقد دعا وفد بلده لجنة الخدمة المدنية في الجلسة السابقة الى اعادة النظر في نظام تسوية مقر العمل والقيام دون ابطاء بعلاج العيوب الواضحة في التسويات التلقائية للأجر الداخل في حساب المعاش التقاعدى ، ذلك انه اذا لم يجمد المستوى الحالي للأجر الداخل في حساب المعاش فسوف ترتفع التسوية من ٣٥ الى ٤٠ في المائة في ١ كانون الثاني /يناير ١٩٧٩ ،ومن المحتمل أن تتجاوز ٤٠ في المائة في ١ تموز/يوليه ١٩٨٠ ،مع زيادة كبيرة في المساهمات التي تؤديها المنظمات في المعاشات التقاعدية .

(السيد دي فاك ، بلجيكا)

٥ - وأردف يقول ان التدابير المؤقتة لها ما يبررها في الحالات التي يؤدي الاختلال النقدي فيها الى خفض المعاشات التقاعدية بشكل ملحوظ كنسبة من الأجر الصافي النهائي ، وأن وفد بلده مستعد ، بناء على ذلك ، لتأييد اقتراح اللجنة الاستشارية أو توصيات مجلس الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية .

٦ - وينبغي للجنة أن تطلب الى الهيئات المعنية بمسألة المعاشات التقاعدية ألا تدخر جهدا في البحث عن حل طويل الأجل للمشاكل القائمة . وما لم يتم تجميد الأجر الداخل في حساب المعاش التقاعدي عند مستواه في عام ١٩٧٩ ، فلن يكون هناك حل خلال السنة المقبلة ، اذ أن غالبية الموظفين لا ترى فيها ضرورة ملحة . ودون هذا التجميد ، فان الالتزامات المالية للدول ستزيد زيادة غير مقبولة بنسبة تتراوح بين ١٠ و ١٥ مليونا من الدولارات في السنة . وعلى الرغم من ان مجلس الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية يرى ان تجميد نظام تسوية المتوسط المرجح لتسوية مقر العمل سيضر بالمشتركين من الفئة الفنية وما فوقها ، فمن العسير القول بأن المبالغ التي تحسب على أساسها المعاشات التقاعدية حاليا لجميع المشتركين في النظام ليست على مستوى كاف . واستطرد قائلا ان وفد بلده يؤيد ، في الواقع ، وضع حد أقصى للمعاشات التقاعدية على غرار المعمول به في نظم الخدمة المدنية الوطنية ، وانه لن يعارض التدابير المؤقتة التي أوصت بها اللجنة الاستشارية أو مجلس الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية ، شريطة أن تقرر الجمعية تجميد الأجر الداخل في حساب المعاش التقاعدي عند مستواه الحالي ، وذلك ريثما يتم الوصول الى حل طويل الأجل .

٧ - واختتم كلمته قائلا ان وضع أصحاب المعاشات الذين يتقاعدون في وقت مبكر يستحق من الاهتمام ما يستحقه على الأقل وضع أصحاب المعاشات الذين يقتربون من سن التقاعد ، وانه مما يبعث على الدهشة أن مجلس الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لم يقدم أية توصيات فيما يتعلق باستحقاقات أصحاب المعاشات الحاليين عند اقتراحه التدابير المؤقتة الخاصة بأصحاب المعاشات المقبلين .

٨ - السيد بروس (كندا) : قال انه مما لا يكاد يبعث على أية دهشة ان يكون نظام المعاشات التقاعدية مسألة مثيرة للعاطفة بدرجة كبيرة ، اذ أنها تؤثر بشكل مباشر وشخصي للغاية على أسلوب حياة جميع هؤلاء الذين بلغوا سن التقاعد والذين هم على وشك بلوغه . وينبغي لذلك ألا يغيب البعد الاجتماعي عن نظر اللجنة ، حتى وان كان هدفها الأساسي تمويل المعاشات التقاعدية التي يسهم فيها الموظفون طوال حياتهم الوظيفية والتي يفترضون انها ستضمن لهم مستوى معيشيا يقارن بالمستوى المعيشي الذي استمتعوا به أثناء سني عملهم .

٩ - واستطرد قائلا ان المشاكل التي تكتنف نظام المعاشات التقاعدية تنبع ، الى حد كبير ، من نفس طبيعة الخدمة المدنية الدولية ، ومن الرغبة التي يمكن تفهمها ، التي تحدو بالكثيرين الى التقاعد في البلد الذي قضوا فيه فترة طويلة من حياتهم المهنية أو الاستقرار في دولة أخرى غير الدولة التي نشأوا فيها . ومن الطبيعي ألا يريد أصحاب المعاشات ، حيثما تقاعدوا ، أن ينخفض مستوى معيشتهم ، فلب المشكلة هو التهديد بانخفاض مستوى معيشتهم أو واقع هذا الانخفاض . وهو يصادق ، في هذا الصدد على الاقتراح المساوي الخاص باعادة حساب

(السيد بروس ، كندا)

استحقاقات أرباب المعاشات الذين تقاعدوا قبل عدة سنوات ، والذين عانوا من تناقص مستوى معيشتهم بصورة خطيرة ، نتيجة للتضخم وتقلبات العملات في السبعينات . ويوافق وفد بلده على أن الاجراء المؤقت الخاص بتسوية المعاشات التقاعدية هو أمر مستصوب ، وخاصة بسبب التطلعات التي أثيرت عندما طلبت اللجنة عرض حل لهذه المشكلة المتعلقة في الدورة الرابعة والثلاثين ، كما انه يفضل اقتراح اللجنة الاستشارية وخاصة لأنه لم ينطو على أى تغيير مفاهيمي في النظام الحالي . وسيبت في هذا التغيير على أفضل نحو ، اذا كان ضروريا ، في سياق الاقتراحات النهائية التي تقدم في الدورة التالية .

١٠ - وقال ان الهدف الذى ينبغي للجنة الخدمة المدنية الدولية ومجلس الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية أن يحملا على بلوغه هو كفالة وجود معاشات تقاعدية منصفة على نقيض المعاشات المتكافئة ، وان اختلاف الظروف الاقتصادية من بلد لآخر هو أمر مسلم به بالفعل في نظام تسوية مقر العمل ، وينبغي أن يكون عاملا رئيسيا في حساب المعاشات التقاعدية .

١١ - واستطرد قائلا ان المعلومات التي تقدم الى الجمعية في دورتها المقبلة يجب أن تعرض بطريقة أوضح ، فالرسوم التوضيحية الدقيقة ، مثلا ، ستكون أفضل من الرسومات البيانية الجديدة ، ذلك انها تجعل من الأيسر فهم مختلف الخيارات المتاحة ، والكيفية التي تؤثر بها على الأفراد وعلى النظام في مجموعه . ومن الواجب كذلك ايضاح التكاليف الاكتوارية الشاملة ، ويجب أن تكون أية خطة جديدة سليمة ومتوازنة من الناحية الاكتوارية ، كما ينبغي ألا تتطلب زيادة التزامات الدول الاعضاء في الحاضر أو المستقبل . ويجب ألا تصمم بحيث ترتب على التقاعد في دول معينة مزايا او مضار . ولاحظ ، في هذا الصدد ، أن نظام تسوية مقر العمل قد أفلت زمامه ، وان النقاط الواردة في المتوسط المرجح لتسوية مقر العمل قد تباعدت كثيرا مما أدى الى حدوث تشوهات ذات دلالة ولذا أصبح أى تصحيح للوضع أمرا بالغ الاهمية ، ذلك انه بدون الاجراءات التصحيحية ، سيفقد من الحصير ، ان لم يكن من المتعذر ، التوصل الى الاصلاحات التي يعتبرها اصحاب المعاشات منصفة .

١٢ - واردف قائلا ان من الواضح انه يجب ان تكون هناك صلة بين الاستحقاقات والمساهمات ، غير انه من الضرورى وجود بعض المرونة في هذا الصدد . فالاشتراك في صندوق المعاشات التقاعدية هو استثمار في نهاية الأمر ، والمفروض أن تعود الاستثمارات بنتائج ايجابية على المشترك .

١٣ - وتابع كلامه قائلا انه على الرغم من التنقيحات التي اقترحها ممثل كوبا في الجلسة السابقة ، فان مشروع القرار A/C.5/34/L.28 يتعارض مع كل من الغرض الذى أنشئ الصندوق من أجله ونظامه الأساسي . فلم يقصد بالصندوق مطلقا أن يكون صندوقا انمائيا ، والغرض الوحيد منه هو اعالة أصحاب المعاشات ، ويجب ألا تستخدم أصوله الا فيما يتفق ونظامه الأساسي . فاذا استخدمت هذه الأصول في غير ذلك من الأغراض عد الذين عهد اليهم بادارته مخلين اخلالا خطيرا بالأمانة . ومن واجب الأمين العام كفالة أقصى درجة من الربحية للصندوق ، وتبقى الحقيقة وهي أن بعض

(السيد بروس ، كنـــــدا)

الاستثمارات الأكثر ربحية توجد لدى الشركات عبر الوطنية . وليس ثمة ما يسمى بالتوزيع الجغرافي المناسب للاستثمار في البلدان النامية اذا تعين احترام متطلبات السلامة والربحية والسيولـــــة والقابلية للتحويل ، وانه لو كان موظفا في الأمانة العامة لاعتراه جزع بالغ من آثار مشروع القرار على قوته كصاحب معاش تقاعدي ، واقترح الحصول على آراء رابطات الموظفين في هذا الشأن . وعلى أية حال فان وفد بلده يرى ان مشروع القرار غير قانوني ، ويحث مقدميه على سحبه .

١٤ — السيد سادلر (الولايات المتحدة الأمريكية) : قال ان مقررات اللجنة تتسم بأهمية حيوية لحياة ما يربو على ٠٠٠ ٤٢ مشترك في الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية ، وللمحافظة على أموال الصندوق وزيادتها ، وهو الصندوق الذي يعد واحدا من أهم صناديق المعاشات التقاعدية في العالم .

١٥ — واستطرد قائلا ان وفد بلده يتفق تماما مع مجلس الصندوق المشترك في انه ينبغي ، من حيث المبدأ ، الاعتداد بكل الخدمة التي يؤديها المشترك عند حساب المعاش التقاعـــدي ، وانه يؤيد لذلك السبب زيادة استحقاق التقاعد للموظفين الذيـــن يعملون ٣٢ الى ٣٥ سنـــة بنسبة ١ في المائة سنويا . وأن هذا التغيير مناسب وسليم وعادل ويعد واحدا من أهم التحسينات في استحقاقات المعاش التقاعدي .

١٦ — واردف قائلا ان وفد بلده يعارض اقتراحات مجلس الصندوق المشترك للمعاشات التقاعديـة فيما يتعلق باستحقاقات التقاعد المبكر والمؤجل ، الواردة في الفقرتين ٣٨ و ٣٩ من تقريره . ولا تتصف تلك التحسينات المقترحة في الاستحقاقات بالحصانة من الوجهة المالية نظرا الى الخلل الاكتـواري الحالي الذي يعانيه الصندوق .

١٧ — وتابع كلامه قائلا ان القيد الوارد على انضمام الأفراد الذين يتجاوزون سن الستين الى صندوق المعاشات التقاعدية هو أمر يتسم بالتمييز والاجحاف ، وليس له نظير في الخدمة المدنيـة المقارنـة . ويوافق وفد بلده على آراء اللجنة الاستشارية المعنية بالمسائل الادارية كما أوجزت في الفقـــرة ٤٢ من تقرير المجلس ، ذلك ان هذا القيد له آثار خطيرة على خبراء المعونة التقنية وغيرهم من الأفـراد الذين يتجاوزون سن الستين والذين تستخدمهم الامم المتحدة بسبب خبرتهم الفنية وقيمتهم بالنسبة للمنظمة ، وان ازالة هذا القيد علاوة على ذلك له ما يبرره من ناحية التكاليف كما بين المجلس فـي الفقرة ٤٥ من تقريره . وقد مضى منذ أمد بعيد الوقت الذي كان يؤخذ فيه السن في الاعتبار عنـد تقرير أهلية الاشتراك في الصندوق ، ويؤيد وفد بلده بقوة الغاء الستين كحد أعلى للسن لا يجـــوز بعده الانضمام الى الصندوق .

١٨ — ومضى في كلامه قائلا ان وفد بلده يحبذ مبدأ نقل حقوق المعاش التقاعدي من وكالـــــه الى أخرى ، ويؤيد نقل الاتفاقات المعقودة مع وكالة الفضاء الأوروبية والرابطة الأوروبيـة للتجـــارة الحرة والاتفاقات المنقحة المعقودة مع البنك الدولي وصندوق النقد الدولي وانه يتفق مع ما خلصـت اليه اللجنة الاستشارية من أنه ينبغي ارجاء النظر في طلب منظمة ICCROM الانضمام الى عضوية الصندوق الى الدورة الخامسة والثلاثين ريثما تتم الدراسة المتعلقة بما اذا كان ينبغي قبول هذه المنظمـة

(السيد سادلر ، الولايات المتحدة الامريكية)

كعضو او ما اذا كان ينبغي اعتبار موظفيها ، فيما يتعلق بحساب المعاش التقاعدي لهم ، موظفين في اليونسكو . ووافق أيضا على توصية اللجنة الاستشارية بأن يعيد المجلس النظر في المادة ٣ (ب) من النظام الاساسي للصندوق فيما يتعلق بمعايير العضوية ، وان يقترح ، اذا اقتضى الامر ، تعديلا مناسبا في الدورة الخامسة والثلاثين .

١٩ - واستطرد يقول ان صندوق الطوارئ ما فتئ يقدم مساعدة مفيدة لأرق أصحاب المعاشات حالا وأنه ما برح يدار بحكمة ، وان وفد بلده يوافق لذلك على توصية مجلس الصندوق باستمرار صلاحيته في تزويد صندوق الطوارئ بمساهمات طوعية تصل الى ١٠٠ ٠٠٠ دولار سنويا .

٢٠ - وانتقل الى استثمارات الصندوق فلاحظ انها ربحت ١٥٫٠٧ في المائة خلال السنة قيد الاستعراض . وقال ان مما يشرح الصدر أن يلاحظ المرء أن استثمارات الصندوق في أسهم الأمم المتحدة قد غلّت ٢٢٫٣٦ في المائة بالمقارنة مع ٢١٫٦٧ في المائة للأسهم من خارج الأمم المتحدة . ويوافق وفد بلده على مشورة لجنة الاستثمارات فيما يتعلق بنسبة ما يستثمر من الأصول في الأسهم والسندات والاستثمارات العقارية والقصيرة الأجل ، ويحبذ زيادة الاستثمارات القصيرة الأجل بالنظر الى المناخ الحالي المزعزع للغاية . وتعتبر زيادة الاستثمارات في البلدان النامية بشروط آمنة ومربحة أمرا تغتبطله حكومته ، ولاحظ ان هناك خططا لايفاد بعثات الى افريقيا للتعرف على الفرص الملائمة للاستثمار المباشر .

٢١ - ومضى قائلا ان وفد بلده يرحب بعقد جلسات مشتركة بين لجنة الاكتواريين ولجنة الاستثمارات بغية تحديد معدل افتراضي لعائد الاستثمار لأغراض التقييم الاكتواري .

٢٢ - وأردف يقول انه يتعين تهيئة الأمين العام لما أجراه من مفاوضات انتهت بوضع جدول جديد لأتعاب الخبراء الاستشاريين في ميدان الاستثمار ، وهي معدلات تفضل مثيلاتها التي تدفعها صناديق المعاشات الكبيرة الأخرى .

٢٣ - واستطرد قائلا ان الحالة الاكتوارية للصندوق مبعث قلق لوفد بلده ، اذ اظهرت الأرقام الشديدة التباين الناتجة من عمليات التقييم الاكتواري الثلاث التي أجريت في آن واحد باستخدام افتراضات مختلفة ان هناك ما يدعو الى الحذر من اطلاق الاستحقاقات ، وان الخيال الواسع مطلوب للعثور على الفرص الاستثمارية الحكيمة اذا أريد للصندوق أن يظل قادرا على الوفاء بالتزاماته للموظفين المتقاعدين .

٢٤ - ولاحظ ما خلص اليه المجلس من انه لا ضرورة حاليا للتقيد بأحكام المادة ٢٧ (أ) من النظام الأساسي ، التي تستلزم من المنظمات الأعضاء أداء مدفوعات اضافية للصندوق ، وحث المجلس على مواصلة جهوده لمنع ظهور الحاجة الى هذه المدفوعات . ولاحظ ايضا ان لجنة الاكتواريين تعتزم اعادة النظر في مسألة معدل المساهمة عند الانتهاء من التقييم التالي . وينبغي تتبع الوضع الاكتواري عن كثب ، لانه لا سبيل الى استمرار الصندوق في الوفاء بالتزاماته دون

(السيد سادلر ، الولايات المتحدة الامريكية)

مساهمات اضافية من المشتركين ، ومن المنظمات الاعضاء ، بغير يقظة جميع الذين يهمهم الأمر .

٢٥ - واردف قائلا ان اهم الموضوعات المعروضة على اللجنة واكثرها اثارة للجدل هو الخطة المؤقتة لتسوية المعاشات التقاعدية ، وان التدابير المؤقتة التي يقترحها مجلس الصندوق سيعمل بها ، حال الموافقة عليها ، خلال عام ١٩٨٠ فقط ، وستواصل لجنة الخدمة المدنية الدولية ومجلس الصندوق بحثهما عن حل دائم للمشكلة . وقال ان وفد بلده لن يؤيد اقتراحات مجلس الصندوق أو اقتراحات اللجنة الاستشارية بشأن أية خطة مؤقتة . ويرجع السبب الأساسي لمعارضة وفد بلده مقترحات الجهتين الى اعتقاده بانه اذا تم الأخذ بأى نظام جديد للأجر الداخل في حساب المعاش التقاعدى ، فان هذا النظام ينبغي ان يصحح ، بالنسبة لجميع المتقاعدين الحاليين والمقبلين ، تلك الأوضاع الشاذة في نظام المعاشات التقاعدية التي أوجدتها المشاكل الاقتصادية والنقدية القائمة . واذا أصبحت التدابير المؤقتة التي أوصى بها مجلس الصندوق جزءا دائما من نظام المعاشات التقاعدية ، فسوف تزيد اجمالي خصوم الصندوق زيادة كبيرة ، وتتطلب زيادة في معدل المساهمات تبلغ ١ في المائة تقريبا . اما الخطة البديلة التي تقترحها اللجنة الاستشارية فغير منصفة وتتسم بالتمييز من حيث انه سيترتب عليها ان يصبح مجموع المعاشات التقاعدية ، التي تدفع للموظفين الذين يتقاعدون في مستويات وظيفية اعلى ، اكبر مما سيتقاضونه بموجب الاقتراحات المؤقتة لمجلس الصندوق ، وان يظل مجموع ما يحصل عليه الموظفون في المستويات ف - ١ الى ف - ٤ . ويتسم كلا الاقتراحين بالانتقائية البالغة نظرا الى انهما لا يشملان الا عددا قليلا من الأفراد ، وكلاهما باهظ التكلفة بالنسبة الى قلة عدد ما يغطيانهم من الموظفين ، علاوة على انه من الاجحاف والغبن الا تؤخذ في الاعتبار حالة الذين تقاعدوا قبل ٣١ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٩ . ومن المفضل ان تمنح الجمعية العامة تكملة في صورة مبلغ اجمالي للاشخاص الذين يتقاعدون في عام ١٩٨٠ تعادل مثلا ٨ في المائة من استحقاقات المعاش المحسوبة وفقا للأساليب الحالية . اذ ستطبق التسوية المحسوبة كنسبة مئوية على استحقاقات المعاش التقاعدى بالعملة المحلية ، ويمكن اذا رغبت اللجنة في ذلك تدريج النسبة كي يحصل الموظفون في الرتب الدنيا على نسبة مئوية من التسوية أكبر مما يحصل عليه الموظفون في المستوى ف - ٥ وما فوقه .

٢٦ - واختتم كلمته قائلا ان نظام المعاشات التقاعدية في الامم المتحدة جيد جدا ، رغم ما نشأ من مشاكل ، وانه يوفر استحقاقات سخية للغاية ، بما في ذلك ميزة سحب ثلث المبلغ المستحق مرة واحدة ، وان وفد بلده لا يرى لذلك اية ضرورة ملحة لاتخاذ تدابير مؤقتة غير سليمة . وستكون الخطة البسيطة التي يقترحها وفد بلده افضل كثيرا الى ان يتم في عام ١٩٨٠ الاتفاق على خطة شاملة تغطي جميع المشتركين .

٢٧ - السيد جودفري (نيوزيلندا) : قال ان لجنة الخدمة المدنية الدولية لم تتمكن ، للأسف ، بسبب تعقد المهمة ، من ان تتقدم باقتراحات الى الجمعية العامة في دورتها الحالية ، كما هو

(السيد جودفرى ، نيوزيلندا)

مطلوب في قرار الجمعية العامة ٣٣/١١٩ . ولذلك تعين على اللجنة بحث الترتيبات المؤقتة للتخفيف من صعوبة وضع الموظفين الذين يتقاعدون في عام ١٩٨٠ بمقار العمل التي تضررت أكثر من غيرها بالحالة الاقتصادية والنقدية الحالية .

٢٨ - واردف يقول ان وفد بلده قد بحث بدقة مختلف الاقتراحات المؤقتة التي قدمتها لجنة الخدمة المدنية الدولية ومجلس الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الامم المتحدة واللجنة الاستشارية ، كما بحث امكانية الاحتفاظ بالوضع الراهن حتى السنة التالية ، ثم تطبيق ما يتقرر من اقتراحات طويلة الاجل بأثر رجعي . وانه بعد المفاضلة بين هذه الاقتراحات يؤيد اقتراح اللجنة الاستشارية شريطة ايضاح انه اذا ترتب على التدابير المؤقتة زيادة المعاشات التقاعدية في حالة معينة عنها في التدابير الطويلة الاجل ، فلا يدفع الا معدل المعاش التقاعدى الاقل . كما يؤيد وفده ، في هذا الصدد ، التعديل الذى يعتزم ممثل استراليا تقديمه .

٢٩ - واستطرد يقول انه لئن كان وفد بلده لا يملك خبرة فنية اكتوارية معينة يسهم بها في حل المشكلة الطويلة الاجل الشديدة التعقيد ، فانه يتساءل عما اذا كان من المجدى والواقعي ابتكار نظام ذى شقين ، وهو اقتراح سبق ان أثاره وفد جمهورية المانيا الاتحادية ووفد استراليا في الجلسة ٦٨ . وبموجب هذا النظام سيكون هناك عنصر أساسي فيما يتعلق بالمساهمات والاستحقاقات سويا ، ربما استهدف أدنى مستويات تسوية مقر العمل ، الى جانب عنصر اختيارى يمكن للموظفين الذين يعملون في بلد مرتفع التكاليف او ينتوون التقاعد فيه ، من الحصول على استحقاقات في المعاشات التقاعدية بمعدل تناسبي أعلى . وقال انه يشدد على كلمة " تناسبي " لان من الجلي انه لا يمكن النظر في أمر ليس سليما من الناحية الاكتوارية .

٣٠ - وفيما يتعلق بموضوع استثمارات الصندوق ، رحب وفد بلده بانه كان من الممكن زيادة الاستثمارات في البلدان النامية ، وسره بصفة خاصة ذكر بلد نام من بلدان المحيط الهادئ في مرفق الوثيقة A/C.5/39/30 . وقال انه يوجد عدد من هذه البلدان في منطقة المحيط الهادئ مستوف فيما يتعلق بالاستثمار لمعايير سياسية واقتصادية هامة . وقد تكون الاستثمارات في قطاعات كالسياحة والصيد مجدية في هذه البلدان شريطة ان تفي تماما بالمعايير الجوهرية الأربعة . والأموال التي نحن بصددها ليست أموالا انمائية في حد ذاتها ، بل هي ملك لمساهمين كثيرين ، وقد عهد بها الى الامين العام لاستثمارها نيابة عنهم بحكمة . وعلى الرغم من أن وفد بلده يحبذ استثمار أموال المعاشات التقاعدية في البلدان النامية على أساس تجارى عادى ، فليس بوسعه ان يؤيد مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.5/34/L.28 .

٣١ - السيد ويليامز (بنما) : قال ان ممثل المملكة المتحدة استخدم عند اشارته الى مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.5/34/L.28 لغة غير لائقة في محفل مثل اللجنة الخامسة ، ولما كان وفد بلده أحد مقدمي مشروع القرار ، فانه يرغب في توضيح غرض المشروع والقصد منه .

٣٢ - وأردف يقول ان استثمار الأموال في البلدان النامية ليس أمرا جديدا . مثال ذلك انه

(السيد ويليامز ، بنمـــا)

بفضل استثمارات المملكة المتحدة في رود يسيا الجنوبية أصبح ذلك البلد عملاقا اقتصاديا في القـارة الافريقية . وان غاية ما يريده مقدمو مشروع القرار هو تقديم اسهام متواضع لمساعدة الدول الافريقيـة الاخرى في تحقيق مستوى مماثل من التنمية . ويبدو ان موظفي الامم المتحدة قد تعرضوا لعمليـة غسيل مخ أفضت بهم الى الاعتقاد بان اموالهم " ستهدر " في البلدان النامية . وذلك غير صحيح على الاطلاق ، لانه كما اوضح وكيل الامين العام لشؤون الادارة والمالية والتنظيم في جلسـة سابقـة ، تأخذ الاستثمارات في البلدان النامية اما شكل سندات تغل عائدا مرتفعا بمعدلات فائدة ثابتـة ، او سندات تنمية معوّمة لمشاريع انمائية محددة ومضمونة تماما بحيث تفي بالمعايير الأساسية الأربعة للسلامة والربحية والسيولة والقابلية للتحويل . ويمكن من الوثيقة A/C.5/34/30 التحقق من أن قرابة ٥٠ في المائة من أصول الصندوق مستثمرة في السوق الدولية للأوراق المالية ، التي هي كما يعـرف الجميع عرضة لجميع أنواع التقلبات والأزمات المفتعلة . ومضى قائلا ان ممثل استراليا تكلم عن التدابير الذهبية ، غير انه يتساءل عما اذا كان من الغباء الاستثمار في سندات معوّمة من قبل البلـدان النامية ، تغل عائدا يبلغ ١٠ الى ١٤ في المائة . وقال انه اذا كانت المصارف الاوروبية تشترى مثل هذه السندات فذلك لانها جذابة ، وانه ليس ثمة ما يحول دون ان تفعل الامم المتحدة بالمثـل . وان هذا سيكون ادعى الى مصلحة الموظفين من الاستثمار في أسهم الولايات المتحدة في ظـروف يمكن ان تهبط فيها قيمة الدولار الامريكي بسهولة . وانه لو قرر مثلا اعضاء منظمة البلدان المصـدرة للنفط ان يتخلوا عن الدولار الى عملة اخرى لرأيت الجميع يتوسلون من اجل تنفيذ مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.5/34/L.28 .

٣٣ - واوضح ان القرار يشير الى " التوزيع الجغرافي المناسب " ، وليس الى " التوزيع الجغرافـي العادل " . وقد أدخل بعض المتكلمين هذا المفهوم لايجاد البلبلة . كما اشير الى اخلال الامين العام بالامانة . واختتم كلمته قائلا ان مثل هذه الأقوال ليست في محلها على الاطلاق ، وأعـرب عن الامل في أن يسحبها ممثل المملكة المتحدة علنا .

٣٤ - السيد سادلر (الولايات المتحدة الأمريكية) : قال ان نص مشروع القرار الوارد فـي الوثيقة A/C.5/34/L.28 يتضمن عناصر جديدة بشأن مسألة استثمارات الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الامم المتحدة . وان فقرات الديباجة تضمنت ، على الاقل في النسخة الانكليزية ، تحريفات لقرارات سابقة اتخذتها الجمعية العامة . وان الفقرة الاولى من الديباجة حرفت ما جاء في قرارى الجمعية العامة ٣١/١٩٧ ، و ٣٢/٧٣ ، وان الفقرة التالية من الديباجة ، مثلها في ذلك مثل الفقرة السابقة ، مضللة ومشوهة ومحازة وغير مقبولة ، وانه لا يمكن ، في رأى وفد بلده ، سحـب محتويات الفقرتين الرابعة والخامسة من الديباجة لانه لم يسبق للجمعية العامة ان اعتمدتهمـا ، اما الفقرة ١ من المنطوق فهي اعادة لقرار تعس اتخذ في الدورة الثالثة والثلاثين ، وهو بهـذه الصفة لا لزوم له على الاطلاق . وان كلمة " المشترك " ربما لسبب ملتو قد حذفت من النص الانكليزى .

(السيد سادلر، الولايات المتحدة الامريكية)

٣٥ - وتابع كلامه قائلا ان الخطر الحقيقي مع ذلك ، يكمن في الفقرة ٢ من المنطوق حيث يرجى من الامين العام ضمان التوزيع الجغرافي العادل لاستثمارات الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية في البلدان النامية . فمن شأن ذلك ان يحمل موظفي الامم المتحدة على الثورة ، ان لم يثوروا لاسباب اخرى .

٣٦ - ومضى في حديثه يقول ان هناك تصورا اساسيا خاطئا تقوم عليه القرارات المتعلقة باستثمارات الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية ، وهو ان الصندوق يمثل مصرفا انمائيا انشئ لغرض وحيد هو ان تنتفع منه البلدان النامية . وثمة افتراض آخر هو ان موارد الصندوق مستمدة بكيفية ما من البلدان النامية نفسها . غير ان هذه الموارد تأتي من مرتبات الموظفين ، ومن الانصبة المقررة في الميزانية العادية ، التي يدفع معظمها عدد قليل من الدول الاعضاء ، وان الموارد انما وجدت لسبب واحد هو ان ينتفع منها موظفو المنظمة عندما يتقاعدون . واعرب عن امله في ان يقيم احد الموظفين المشتركين في الصندوق او اتحاد الموظفين دعوى في محكمة مختصة لمنع الامين العام ، بصفته امينا على الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية ، من التقيد بقرارات الجمعية العامة غير السليمة التي تشمل أصول الصندوق .

٣٧ - واستطرد قائلا ان جميع أعمال لجنة الخدمة المدنية الدولية والصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الامم المتحدة واللجنة الاستشارية واللجنة الخامسة بشأن المسائل الحساسة والهامة المتعلقة باستحقاقات المعاشات التقاعدية والأجر الداخل في حساب المعاش التقاعدي ستذهب هباء اذا ما اعتمد ، بدافع من الولاء والتضامن ، مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.5/34/L.28 ، وليس من شؤون اللجنة الخامسة اتخاذ قرار كهذا ، هو في رأيه قرار مشؤوم لا ضرورة له ، وانه لا يفهم لماذا انفرد الصندوق المشترك للمعاشات بمثل هذه المعاملة .

٣٨ - واردف قائلا انه يود مع ذلك ان يكرر القول بوضوح بان وفد الولايات المتحدة لا يعارض قيام الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية باستثمار موارده في اية دولة مادامت هذه الاستثمارات متفقة مع النظام الاساسي ومأمونة ومربحة وتتسم بالسيولة والقابلية للتحويل ، فالواقع انه انضم الى توافق آراء بشأن قرار يتناول الاستثمارات في افريقيا ، ويقدر قيام الامين العام ، على نحو ما هو مبين في الوثيقة A/C.5/34/30 ، بزيادة استثمارات الصندوق في البلدان النامية . ويقدم مشروع القرار مفهوما تمييزيا للتوزيع الجغرافي العادل للاستثمارات بقصره على البلدان النامية وحدها . وتساءل لماذا لم يجد هذا التباكي بسبب التمييز ، الذي تبدّى أثناء مناقشة تقرير لجنة الخدمة المدنية الدولية ، صدى له في الدفاع عن الحقوق المكتسبة لموظفي الامم المتحدة وموارد الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية الخاص بهم . وان هذه الموارد ليست أصولا تابعة للامم المتحدة ، وانه ينبغي للجنة الخامسة ان تتوقف عن اضفاء الصبغة السياسية على الصندوق ، وتجاهل مصالح الموظفين المشتركين فيه ، وانه يجدر بها ان تتصرف لمقتضيات اللياقة والشرف والنزاهة ، وان تعمل بشجاعة على احباط مشروع القرار احباطا تاما واعفاء المشتركين في الصندوق من معاناة المزيد من القلق والألم .

٣٩ - السيد موريت (كوبا) : قال ان الجماهيرية العربية الليبية والرأس الأخضر وملاوى قد انضمت الى قائمة مقدمي مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.5/34/L.28 ، وانه يود في ضوء التعليقات التي أبداها ممثل الولايات المتحدة ان يوجه النظر الى التنقيحات التي قرأها على الحضور في الجلسة السابقة ، فيما يتعلق بالفقرة الاولى من الديباجة والفقرتين ١ و ٢ من المنطوق . وان هذه التنقيحات ستظهر في الوثيقة A/C.5/34/L.28/Rev.1

٤٠ - السيد خميس (الجزائر) : قال ان وفد بلده يأسف كثيرا للمناخ الذى ساد خلال المناقشات نتيجة للبيانات التي أدلت بها وفود تعتقد ان اللياقة والشرف والنزاهة والشجاعة حكر عليها وحدها ، وتحاول مخطئة ان تصبغ المسألة الى أقصى حد بالصبغة السياسية . ان الجميع يقرون بضرورة تمويل التنمية في البلدان النامية ، ويسلمون بان موارد الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية تنتمي الى الموظفين . ولا يخطر ببال احد ان هناك من يحاول الاستيلاء عليها . ووفد بلده على استعداد للمثول امام المحكمة ، اذا اقتضى الأمر ، لطمأنة الموظفين في هذا الشأن . وترى البلدان النامية ان الصندوق يدار بأسلوب لا يسعه ان يصفه الا بأنه اسلوب رأسمالي . وبدلا من المساعدة في دعم نظام هو على اى الحالات نظام مكثف ذاتيا ترى هذه البلدان انه يمكن استخدام الصندوق في نفع البلدان النامية والوفاء باحتياجاتها ، في الوقت الذى تراعى فيه المعايير الأساسية الاربعة . ولذلك ينبغي للامانة العامة ان تبذل مزيدا من الجهود لزيادة استثمارات الصندوق في البلدان النامية . ولقد بذلت بالفعل بعض الجهود ، بغض النظر عن كونها متواضعة ، وثبت ان زيادة الاستثمار في تلك البلدان لا يعرض باى حال مصالح الموظفين او مصالح الصندوق لخطر ما . ومن العسير على المرء في ظل هذه الظروف ان يفهم لماذا تعارض دول اعضاء معينة مشروع القرار .

٤١ - واستطرد قائلا انه يأسف لأن الأمين العام لم يعرض في الوثيقة A/C.5/34/30 الارقام الخاصة بمعدلات عائد الاستثمارات في الشركات عبر الوطنية حتى يمكن مقارنتها بعائد الاستثمارات في البلدان النامية . وقال ان ما يربو على ٩٠٠ مليون دولار ، مازال مستقرا في الشركات عبر الوطنية ، وانه على الرغم من زيادة الاستثمارات المتصلة بالتنمية الى ٢٠٦ ملايين دولار ، فمازالت تمثل ٢٩ في المائة فقط من مجموع حافظة الاستثمارات ، ومازالت نسبة سندات التنمية حوالي ١١ في المائة فقط . وهو على يقين من انه يمكن ايجاد الوسيلة لزيادة الاستثمارات في البلدان النامية زيادة كبيرة ، واقترح ان يعد الامين العام دراسة عن هذا الموضوع بالتعاون مع لجنة الاستثمارات والبنك الدولي وصندوق النقد الدولي وغيرها من وكالات التمويل الدولية كمصارف التنمية الاقليمية الى جانب من يختارهم من الخبراء . ويبدو لوفد بلده انه يمكن توفير حوالي ٧٠٠ مليون على شكل قروض للبلدان النامية بنفس الشروط التي يقدمها البنك الدولي .

٤٢ - السيد ديباتين (وكيل الامين العام للادارة والتمويل والتنظيم) : قال ان أصول الصندوق وفقا للمادة ١٨ من نظامه الاساسي ، ليست جزءا من الوسائل المالية للمنظمة ، وهي

لا تخضع بهذا الوصف للقرارات التي تتخذها الجمعية العامة . وان الغرض الوحيد للصنـــدوق هو جمع الموارد لدفع استحقاقات اصحاب المعاشات التقاعدية . واى خروج على هذا المبدأ سيضر بالموظفين وبالمنظمة على حد سواء . واذا كان ما يحصل عليه الصندوق يزل عن أعلى معدل ممكن لعـ استثماراته ، فانه من شأن النقص المتمثل في الفرق بين عائد استثماراته والتزاماته أن يزيد من عجزه الاكتوارى ، مما يعزز مخاطر الاحتكام الى المادة ٢٧ من النظام الأساسي .

٤٣ — واضاف يقول ان ممثل الاتحاد السوفياتي أشار الى خسارة تبلغ حوالي ١٦ مليون دولار تحملها الصندوق نتيجة تصريف بعض أصوله ، غير انه تجدر ملاحظة انه قد تحقق أيضا ربح مقداره ٣١ مليونـا من الدولارات فيما يتعلق بهذه العملية ، مما يترك ربحا صافيا يبلغ ١٥ مليونا من الدولارات . وانه عندما بيعت الاصول بخسارة كان ذلك بهدف جني أرباح في المستقبل . وقد حقق الصندوق ما هـو اكثر من تعويض أية خسائر نقدية بمكاسب حقيقية ملموسة .

٤٤ — واستطرد قائلا انه يود ان يؤكد على ان المنظمة في الواقع تدفع اتعابا منخفضة جدا لمـا تحصل عليه من خدمات استشارية في ميدان الاستثمار . ذلك ان الطريقة المستخدمة في حسـاب الاتعاب تستهدف عدم تشجيع الخبراء الاستشاريين على القيام بأنشطة اضافية لا لشيء الا للحصول على أتعاب أكبر .

٤٥ — ولاحظ عند تحوله الى النقاط التي أثارها ممثل اليابان ، انه لا يوجد تعريف محدد للشركات عبر الوطنية . وانه يمكن لأغراض عملية ، تأويل المصطلح على انه يعني اية شركة تشتغل بالأعمـال الدولية . ولكن نظرا لان معظم الشركات الآخذة في التوسع تسعى الى غزو الاسواق الخارجية ، ولأن الشركات التي تشتغل بالتجارة الدولية تعمل في كثير جدا من الميادين الهامة ، فليس بوسـع الصندوق ان يجرد نفسه من جميع ما يملكه في هذه الشركات . ذلك انه من المحتمل ان تسبب اية خطوة من هذا القبيل ضررا خطيرا للصندوق وان تضعف مركزه المالي ، الامر الذى يزيد من جديد مخاطر الاحتكام الى المادة ٢٧ من النظام الاساسي . وحث ، بناء على هذه الاسباب ، علـى اعادة النظر بدقة في مشروع القرار المعروض حاليا على اللجنة .

٤٦ — واستطرد قائلا ان سياسة الصندوق هي تكثيف استثماراته في البلدان النامية ، وانـه لا يستطيع ان يرى كيف يمكن ان توصف انجازات الصندوق الاخيرة في هذا الصدد بانها غير مرضية . فمما لا شك فيه ان البلدان النامية تحتاج الى زيادة التدفقات المالية لدعم جهودها الانمائية ، ولكن يتعين عليها ان تتجنب ما يبهظها من التزامات بدفع فوائد بأسعار عالية ، كما ان الصندوق من جهة اخرى ، يحتاج الى تحقيق أقصى عائد لاستثماراته . ومع ذلك يزيد الصندوق باطراد استثماراته في السندات التي تصدرها مؤسسات تمويل التنمية ، مما يجعله يحصل على عائد جيد لاستثماراته في الوقت الذى يوفر فيه رأس المال بشروط مناسبة لاحتياجات التنمية في البلدان النامية . واضـاف قائلا انه على الرغم من ان الاسواق الافريقية ليست بعد في وضع يتيح لها تعويم السندات التـي تفي بالمعايير التي حددتها الجمعية العامة لتنظيم استثمارات الصندوق ، فانه مقتنع بان هـذا

(السيد ديباتين)

الوضع سرعان ما يتغير ، وانه قد تلقى بالفعل تأكيدات بهذا المعنى من مؤسسات مختلفة في افريقيا . وليس ثمة حاجة الى اجراء أية دراسة اخرى من النوع الذى يدعو اليه ممثل الجزائر ، ذلك ان الصندوق ينتهج بالفعل الطريق الصحيح .

٤٧ - واختتم كلامه قائلا ان الامين العام سيواصل بذل كل جهد لجعل الاستثمارات في البلدان النامية متمشية مع المعايير التي وضعتها الجمعية العامة لادارة الصندوق ، كما انه سيعمل على تحقيق توزيع واسع لتلك الاموال من حيث الموقع الجغرافي والعملات وفقا لأفضل مشورة مالية متاحة .

البند ٩٨ من جدول الأعمال : الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٠ - ١٩٨١ (تابع)
(A/34/6 ، A/34/7 ، A/34/38)

الآثار الادارية والمالية المترتبة على مشروع القرار الثاني المقدم من اللجنة السياسية الخاصة في الوثيقة A/34/664 بشأن البندين ٤٨ و ٤٩ (A/C.5/34/45 ؛ A/34/7/Add.10)

٤٨ - السيد مسيلي (رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية) : أشار في معرض تقديمه تقرير اللجنة الاستشارية (A/34/7/Add.10) الى انه للمرة الأولى ، على قدر علمه ، يوضع حد اقصى للتكاليف الشاملة لمؤتمر تعقده الامم المتحدة . وقد ابلغت اللجنة الاستشارية بأن التقديرين المشار اليهما في الفقرة ٣ من تقريرها يشيران بالفعل الى الحد الاقصى لمستوى النفقات الخاصة بالمؤتمر ، وانه لن يلزم رصد اية اعتمادات اضافية .

٤٩ - وعقب تبادل الرأى مع ممثل الامين العام بخصوص طلب موظفين اضافيين ، خلصت اللجنة الاستشارية الى ان الـ ٤٧ شهر/عمل الذى ستوفره شعبة شؤون الفضاء الخارجي في اطار تقديرات الامين العام لا تمثل الحد الاقصى الذى تستطيع الشعبة ان توفره ، ولذلك اوصت باجراء التخفيضات المشار اليها في الفقرة ١٦ من تقريرها . وفضلا عن ذلك فانها في ضوء الخبرة الفنية المتاحة داخل الامانة العامة توصي بتخفيض مبلغ الـ ٩٠٠ ٢٩٧ دولار المطلوب لخدمات الخبراء الاستشاريين بمقدار ٩٠٠ ٤٧ دولار كما هو موضح في الفقرة ١٧ .

٥٠ - واردف يقول انه لم يطلب رصد اية اعتمادات لتغطية تكاليف خدمة المؤتمرات بالنسبة لهذا المؤتمر ، وانه سينظر في هذه النفقات في سياق التقديرات الموحدة لتكاليف خدمة المؤتمرات التي ستقدم الى الجمعية العامة في دورتيها الخامسة والثلاثين والسادسة والثلاثين . وتوصي اللجنة الاستشارية ، بناء على ذلك ، بالموافقة على مجموع الاعتمادات المفصلة في الفقرة ١٨ من تقريرها .

٥١ - السيد لانداو (النمسا) ويؤيده السيد عياضي (تونس) : قال ان التخفيضات التي توصي بها اللجنة الاستشارية قد تخل بالحلول السياسية التوفيقية المتفق عليها في اللجنة بشأن استخدام الفضاء الخارجي في الاغراض السلمية ، وقد تؤثر ايضا على جوانب هامة من العمل الذى يتعين الاضطلاع به فيما يتعلق بالمؤتمر ، وانه يرجو ، لذلك السبب ، ان يقوم احد ممثلي

الامين العام المعين بشؤون الفضاء الخارجي بابلاغ اللجنة بما اذا كانت التخفيضات الموصى بهـــا ستؤثر بشكل حيوى على الترتيبات الخاصة بالمؤتمر ، وذلك قبل اتخاذ اى قرار بشأن المسألة .

٥٢ - الرئيس : اقترح ارجاء النظر في المسألة ، الى الجلسة التالية .

٥٣ - وقد تقرر ذلك .

٥٤ - السيد بروس (كندا) : طلب تزويد اعضاء اللجنة بقائمة بمشاريع القرارات التي تترتب عليها آثار مالية وادارية ، والتي ستدعى اللجنة الى النظر فيها قبل انتهاء الدورة الحالية ، وذلـــك حتى تكون لدى الوفود فكرة عن حجم الآثار المالية التي ستجرى مناقشتها .

٥٥ - الرئيس : قال ان المكتب سيتخذ الترتيبات اللازمة لاصدار هذه القائمة .

رفعت الجلسة الساعة ١٣/٠٠